

صحت نيته ولو نوى التنتين لا الا اذا كانت اثم
 اتمه لو قال انت طالق كل تطبيقه طلقك تذا لو قال
 كل التطبيقه طلقك واحده لو قال انت طالق واحده
 في سنتين ونوى الضرب واجب لم يقع الا واحده
 لو قال انت طالق ملا البيت او ملاء الذي اخفى واحده
 الا اذا نوى التلت لو قال انت طالق اجمع المطلق
 ونوى التلت يقع التالت لو قال ترا طلاق ونوى
 تذا وقع تذا ولو قال انت طالق كالف ذي واحده
 الا اذا نوى التالت ولو قال كالجزم فان اراد التثنية
 من حيث الاضائة كان جمعيا وان نوى التثنية
 من حيث العدد وقع تذا ولو قال انت طالق واحده
 لابل سنتين طلقت تذا ولو قال كنت طلقك اس
 لابل سنتين يقع سنتين لو قال انت طالق وسكت
 لا تقطاع النفس ثم قال تذا وقع تذا ولو قال انت
 طالق فصيل كم فقال تذا وقع تذا اذا قالت طلاق ده
 فقال دادم وقع سنتان لو قالت انت طالق مع كل
 يوم تطبيقه تطبيقه وقع تذا لو قال انت طالق كل يوم
 طلقت

طرد لو قال انت طالق ثم اراد ان يرضى فمضى واحده

طلقت

Copyrighting University